

عقد إسكان طلبة لعام 2014 - 2015

تم إبرام عقد الإسكان المشار إليه بين جامعة دايتون (الجامعة) والطلاب المقيم في سكن الجامعة (الطالب). ويسري هذا العقد بمجرد أن يقوم الطالب بالتوقيع عليه إلكترونياً. وفي مقابل التعهدات الواردة هنا، اتفق كل من الجامعة والطلاب على البنود والشروط التالية:

شروط وبنود عقد إسكان الطلبة للسنة الدراسية 2014 - 2015

مدة هذا العقد سنة دراسية كاملة، ولا يجوز تحويله أو التنازل عنه. ويخضع الطلبة لشروط إسكان الجامعة كشرط للتسجيل.

شروط الأهلية للإسكان ومتطلبات الإسكان

الطالب: حتى يتسنى للطلاب الذي لم يصل بعدُ لمرحلة التخرج (undergraduate Student) العيش في السكن الجامعي في أثناء الفصلين الدراسيين في الخريف والربيع، يشترط أن يكون مسجلاً لمدة 8 ساعات معتمدة على الأقل في الجامعة. أما الطالب الذي حصل على الدرجة الجامعية الأولى (الذي تخرج)، فعليه أن يكون مسجلاً لمدة 6 ساعات معتمدة على الأقل؛ كي يعيش في السكن الجامعي في أثناء الفصلين الدراسيين في الخريف والربيع. وللجامعة الحق في إلغاء عقد الطالب إذا كانت الساعات المعتمدة المسجلة أقل من 8 ساعات للطلاب الذي لم يصل إلى التخرج، وأقل من 6 ساعات للطلاب الذي تخرج وحصل على الدرجة الجامعية الأولى.

متطلبات السكن الجامعي: تشترط جامعة دايتون على جميع طلبة السنة الأولى والثانية المحليين والدوليين، والطلبة الدوليين المقبولين بشروط، والطلبة الدوليين المسجلين في برنامج اللغة الإنجليزية المكثف (المصنفين بحسب الفصل الدراسي الأول للطلاب في سنة التخرج من الجامعة أو المدرسة العليا، وليس بعدد الساعات المعتمدة (ساعات السمعة)) دون سن الواحد والعشرين، وغير المتزوجين، ولا يعيشون في منزل الأبوين/ولي الأمر، أو في محل الإقامة الدائم للوصي القانوني والشرعي بما لا يبعد عن 40 ميلاً. أن يعيشوا في السكن الجامعي. وعلى كل طالب في السنة الأولى أو الثانية يرغب في تغيير محل السكن والانتقال أن يستكمل ويوثق النموذج الذي يمكن الحصول عليه من الموقع التالي: http://www.udayton.edu/studev/_resources/CommuterNotarizedForm2012.pdf

تخصيص سكن الطلبة

تخصيص الغرف (التسكين): يتفهم الطالب أن هذه الاتفاقية ليست لصالحة أو غرفة، أو جناح أو قاعة، أو شقة أو منزل محدد للإقامة. وتقوم الجامعة بالتأكد على تخصيص الإسكان. ويحق لإدارة الإسكان والإقامة تغيير تخصيص السكن في أي وقت لأي سبب تراه ضرورياً حسبما يترأى لها.

1. يتم تخصيص الغرف دون النظر إلى العرق أو اللون، أو الأصل القومي أو النسب، أو المعتقد أو الدين، أو التوجه الجنسي، أو الموقف من التجنيد.
2. وتم تخصيص الغرف حسب المجموعات المتناسبة من حيث الأعمار.
3. لا تقوم الجامعة بتسكين طلبة من جنسين مختلفين معاً.
4. لا يتم تسهيل تغيير الغرف، أو رفقاء الغرف في أثناء الأسبوعين الأولين من كل فصل دراسي.
5. على الطالب الذي يرغب في تغيير السكن المخصص له أن يقوم بإجراءات "تغيير السكن المخصص". ويجوز توقيع غرامة على أي طالب ينتقل من السكن المخصص له إلى سكن آخر/ أو تخصيص سكن آخر له. ويمكن الحصول على المعلومات بشأن إجراءات تغيير السكن المخصص من موقع السكن والإقامة: <http://www.udayton.edu/studev/housing/>
6. تحتفظ الجامعة بالحق في تغيير تخصيص الغرفة أو المرفق، أو تسكين رفقاء الغرف، أو تجميع الأماكن الشاغرة، و/أو مطالبة الطالب بالانتقال إلى مبيت/إيواء آخر تراه ضرورياً حسبما يترأى لها. ويتم إخطار الطالب بذلك على نحو مناسب إذا كان هذا الإجراء ضرورياً، ويتم تعديل حساب الطالب تبعاً لذلك في حال تغيير تكاليف السكن.
7. إذا رفض الطالب انتقال طالب آخر تم تسكينه إلى محل إقامته المخصص، فعندئذٍ يجوز أن يُطلب من هذا الطالب الانتقال إلى محل آخر، أو تحميله مصروفات إضافية، ويتم توقيع جزاء انضباطي على هذا الطالب.

8. يتم إيلاء اعتبار تام لطلبات تخصيص الغرف، وطلبات رفقاء الغرف، لكن لا يمكن للجامعة أن تضمن الموافقة على كل الطلبات. ولا يؤدي عدم الوفاء بالمتطلبات الخاصة بتفضيلات تخصيص الغرف والتسكين إلى بطلان هذا العقد.

الوجبات: يُطلب من جميع الطلبة المقيمين في قاعة فاوندرز (Founders)، وساحات القاعة المريمية، ومجمع ماري كريست، ومجمع ستيوارت، وأجنحة فرجينيا وكيترينغ شراء خطط خاصة بالوجبات. للمزيد من المعلومات حول خطط الوجبات، ونظام الدفع المسبق (Flyer Express)، يرجى زيارة هذا الموقع: <http://www.udayton.edu/diningservices/> أو الاتصال بخدمات التغذية على الهاتف رقم: 1-800-259-8864 أو 1-937-229-2441.

الإغلاق: يحق لجميع الطلبة قبل مرحلة التخرج والحصول على الدرجة الجامعية الأولى الانتقال إلى السكن المخصص لهم حسب تصنيفهم. ويتم إغلاق جميع مرافق السكن للطلبة دون السنة النهائية في أثناء إجازة الفصل الدراسي. وعلى الطالب إخلاء غرفته أو جناحه أو قاعته، أو شقته أو منزله خلال 24 ساعة من موعد آخر امتحان له في الفصل الدراسي، إلا إذا كان آخر امتحان للطلاب هو آخر يوم في جميع الامتحانات، وفي هذه الحالة، على الطالب الإخلاء في تاريخ الإغلاق والموعود المعلن عنه. وعلاوة على ذلك، يجوز لطلاب السنة النهائية المتخرجين البقاء لمدة 24 ساعة بعد التخرج. وفيما يلي المواعيد والتواريخ المعلنة لسكن الجامعة:

التصنيف	تسكين فصل الخريف	بداية إجازة الشتاء	تسكين فصل الربيع	انتهاء فصل الربيع
طالب الفرقة الأولى	8/22/2014	12/12/2014 الساعة السادسة مساءً	1/11/2015 الساعة الثامنة صباحاً	5/1/2015 الساعة السادسة مساءً
الطلبة في الفصول الدراسية العليا (هم طلبة لم يحصلوا على الدرجة الجامعية بخلاف طلبة الفرقة الأولى)	8/24/2014	12/12/2014 الساعة السادسة مساءً	1/11/2015 الساعة الثامنة صباحاً	5/1/2015 الساعة السادسة مساءً
طلبة الفرقة النهائية الذين لا يعيشون في بلومود، أو محيط الجامعة	8/24/2014	12/12/2014 الساعة السادسة مساءً	1/11/2015 الساعة الثامنة صباحاً	5/1/2015 الساعة السادسة مساءً

لكل ساعة يبقى فيها الطالب في الغرفة أو الجناح أو القاعة أو المنزل بعد الإجازة المحددة، و/أو مواعيد وتواريخ الإغلاق أو انتهاء العقد، يحق للجامعة تحصيل مبلغ يتم تحديده كتعويض بموجب العقد. وعلاوة على ذلك، يجوز إلغاء سكن الطالب الذي يرفض مغادرة المكان، مع توقيع جزاء انضباطي عليه.

تمديد مدة الإقامة في السكن الجامعي في أثناء فترات الإجازة: يجوز للطلاب أن يطلب تمديد الإقامة في السكن بعد المواعيد المقررة في العقد. يرجى الرجوع إلى المعلومات الخاصة بتمديد الإقامة/الوصول المبكر، الموجودة في موقع السكن والإقامة: <http://www.udayton.edu/studev/housing/current/eaex.php>

التوقعات الخاصة بسكن الطلبة

مباشرة أنشطة الأعمال: لا يجوز للطلاب مباشرة أنشطة أعمال خاصة من محل إقامته في السكن الجامعي، كما لا يجوز له استخدام خطوط هواتف الجامعة، أو خدمات الكمبيوتر في هذه الأنشطة بدون موافقة مسبقة من الجامعة.

قواعد السلوك: يتحمل الطالب المسؤولية عن سلوكياته وسلوكيات ضيوفه. ويمثل عدم التزام الطالب أو ضيوفه بهذه القواعد أو اللوائح أو السياسات أو المعايير أو الإجراءات مخالفة لهذا العقد. ويتحمل الطالب مسؤولية سداد أية مبالغ تخص سلوكيات ضيفه الموجود في محل إقامته، مع ضمان التزام هذا الطالب بامتثال ضيفه لقواعد ولوائح الجامعة.

لا يجوز أن يكون بحوزة الطالب أو ضيوفه مشروبات روحية، كما لا يجوز تعاطي هذه المشروبات في مجمع ماري كريست، أو قاعة فاوندرز، أو القاعة المريمية، أو شقق حديقة سوفومور، أو مجمع ستيوارت، أو كامباس ساوث، أو شقق إيرفينغ 819، أو شقق سوفومور إيرفينغ كومونز، أو أجنحة فيرجينيا وكيترينغ؛ لأن المشروبات الروحية محظورة في هذه الأماكن. ويُسمح للطلبة الذين يعيشون في شقق ومنازل (Junior/Senior/Graduate/Law)، وشقق لونفيو، وشقق آرت ستريت، وشقق كالدويل، وشقق بلومرود، وشقق يونفيرسيتي بالاس، البالغين من العمر 21 سنة أو أكبر - بتناول المشروبات الروحية في أماكن الإقامة الخاصة بهم في شققهم/منازلهم، وذلك فقط وفق قانون المدينة/الولاية، وسياسات الجامعة.

لا يجوز للطالب أو ضيوفه إحراز عقاير ممنوعة قانونًا في السكن الجامعي.

ينبغي ألا يتجاوز مستوى الضوضاء من الطالب وضيوفه المستويات المقبولة والمحترمة. وينبغي على الفور الاستجابة لطلب مسؤول الجامعة أو أحد الجيران بخفض مستوى الضوضاء.

ولا يُسمح للطالب أو ضيوفه بالتدخين داخل قاعات الإقامة، أو الأجنحة أو الشقق. ويُسمح للطالب أو ضيوفه بالتدخين داخل المساكن المملوكة للجامعة بموافقة جميع المقيمين.

تخريب ممتلكات الجامعة وصيانتها: تقوم الجامعة بصيانة السطح والحوائط، والأجزاء الهيكلية، والممرات الرئيسية، والمصاعد، وغير ذلك من المرافق المشتركة للمبنى، والحفاظ عليها بحالة جيدة، غير أنها لا تتحمل المسؤولية عن عدم القيام بمثل هذه الإصلاحات.

وعلى الطالب بذلك العناية الواجبة للحفاظ على هذه المرافق والملاحق، والمعدات والتركيبات الموجودة، والحفاظ عليها بحالة صحية جيدة. وعند نهاية العقد أو فسخه لأي سبب من الأسباب، على الطالب إرجاع هذه المرافق والملاحق، والمعدات والتركيبات الموجودة بحالتها الأولى، أو بحالة جيدة كما تسلمها، باستثناء التلف المعتاد.

وعلى الطالب استخدام وتشغيل وصيانة المعدات المقدمة من الجامعة وفق توجيهات جهة التصنيع، وأية تعليمات إضافية تصدرها الجامعة.

ولا يتم إجراء أية تغييرات أو إصلاحات من جانب الطالب، أو ولي أمره، أو ضيوفه في السكن الجامعي. ويجب إرسال إخطار إصلاح ممتلكات الجامعة من خلال نظام أو امر الشغل في الجامعة.

ويوافق الطالب على أنه يتحمل المسؤولية عن تحمل التكاليف الكاملة لأي فقدان لأي أصل، أو أية أعمال إصلاح لمحل السكن، أو المفروشات أو الأثاث، أو أية أماكن للاستخدام العام، وذلك بسبب الأعمال المتعمدة من جانبه، و/أو إهماله المتعمد. ويجوز أن يُطلب من الطالب استكمال برنامج تعليمي، و/أو فصل دراسي كجزء من التعويض الذي يقدمه عن هذا الضرر.

وتحتفظ الجامعة بالحق في تحميل جميع الطلبة في مبنى أو جناح ما، أو سطح ما جميع التكاليف في حالة حدوث تخريب عمدي/ تخريب في أثناء أعمال الإشراف الداخلي، مع عدم التوصل إلى الشخص المحدد، أو المجموعة المحددة، أو تحديد طبيعة الحدث. ويتم تحميل (فوترة) الأضرار المجتمعية بصورة شهرية على حسابات الطلبة.

وعلى الطالب الحفاظ على بيئة معيشية نظيفة خالية من المخلفات والفضلات والقمامة. ويجب التخلص من القمامة وجميع المواد القابلة لإعادة التدوير في الأماكن المخصصة لذلك وفق جدول جمع القمامة. ويتحمل الطلبة الذين يعيشون في مناطق مجاورة مسؤولية تنظيف ساحاتهم ومداخلهم، والمناطق العامة الخاصة بهم من القمامة. وعدم التخلص من القمامة في تمام الساعة السابعة صباحًا من هذه الأماكن يؤدي إلى توجيه إنذار بهذا الشأن. وتتضمن الأماكن العامة الممرات والأروقة، والساحات والشوارع، والأرصفة داخل منطقة الطلبة.

وفي حالة إحداث ضرر أو تدمير للغرفة أو الجناح، أو الشقة أو القاعة، أو المسكن المخصص بسبب حادثة، يجوز للجامعة إما إلغاء العقد بتقديم إشعار بذلك، أو، كما يترأى لها، يجوز لها أن تختار أن تقدم للطالب اعتمادًا (credit) يتناسب مع المبالغ التي تكبدها الطالب وفق هذه الاتفاقية. ولا تتجاوز مسؤولية الجامعة عن عدم صلاحية المرافق للمعيشة أو تدميرها بأي حال من الأحوال قيمة المبلغ المسدد مسبقًا من الطالب. وفي حالة قيام الجامعة بإلغاء هذا العقد وفقًا لهذه الفقرة، يسترد الطالب نسبة من المبالغ التي قام بسدادها.

تخريب الممتلكات الشخصية وصيانتها: لا تتحمل الجامعة المسؤولية عن فقدان أو تخريب أية ممتلكات شخصية للطالب نتيجة حالة المرافق (على سبيل المثال، أضرار بسبب المياه نتيجة لتسريب المياه).

ويوافق الطالب على تحمل مخاطر فقدان جميع الممتلكات الشخصية الموجودة في جميع مرافق الجامعة. ويُحذَر أن يقوم الطالب بالتأمين على هذه الأشياء (تأمين المستأجر)، أو إلحاق هذه الأشياء ضمن المظلة التأمينية لتأمين منزل ولي أمره؛ نظرًا لأن الجامعة لا تقوم بالتأمين على مثل هذه الخسائر في الممتلكات الشخصية، ولا تتحمل أية مسؤولية عن الدفع مقابل هذه الخسائر والأضرار.

ومن المفضل أن يقوم الطالب بإغلاق غرفته أو جناحه، أو قاعته أو منزله، مع وضع أغراضه الثمينة في أماكن مؤمنة. كما يُفضَّل أن يأخذ الطالب الأغراض الثمينة معه في أثناء إجازة/عطلة الفصل الدراسي.

الأثاث: يتم تقديم سرير ومكتب وكرسى مكتب لكل طالب. ويتم تزويد جميع مرافق الجامعة بثلاجة أو ثلاجة صغيرة. ولا يُسمح بوجود ثلاجة، أو فريزر إضافي كامل الحجم. ويتم تجهيز الأجنحة بالأثاث الإضافي المناسب. كما يتم تجهيز الشقق بالأثاث الإضافي المناسب، مع وجود موقد وطاولة طعام وكراسي.

ولا يجوز للطالب نقل أغراض (ممتلكات) الجامعة من الغرف والأجنحة، والقاعات والشقق والمنازل، والممرات، إلخ. كما لن تقوم الجامعة بنقل أي أثاث من أي مكان إعاشة، أو أية منطقة عامة.

ولا يجوز للطالب بناء أو تركيب عليه (سقف إضافي)، أو حواجز أو قواطع، أو أعمال مشابهة في السكن الجامعي.

ولا يجوز للطالب أن يقوم بأي أعمال من شأنها إحداث تغيير، أو بناء أو إضافة أي أثاث يزيد من أحمال البناء (أي طابوق/طوب أسمنتي، أو منصات، أو خزائن، أو قواطع، أو أجهزة، أو أحواض أسماك، إلخ). ولا يُحذَر أن يقوم الطالب بإحضار أي أثاث إضافي؛ نظرًا لأن المساحة في السكن محدودة، ولا ينبغي تجاوز أحمال البناء.

ولا يجوز السماح بوجود مفروشات وتجهيزات وأثاث داخلي، أو كل ما تراه الجامعة تجهيزات داخلية أو غير مناسبة سواء أكانت مملوكة للجامعة أو الطالب على ممرات المرافق الجامعية.

الصحة والسلامة: يتم حظر كل ما تراه الجامعة غير آمن، أو من الممكن أن يحدث تخريبًا لممتلكاتها، كما لا يجوز تخزينه داخل مباني الجامعة. وتحتفظ الجامعة بالحق في إزالة أية أجهزة غير مرخص بها، أو خطيرة. ويمكن أن تشمل الأمثلة على الأجهزة الخطرة، دون الحصر، على ما يلي: حمامات السباحة التي يزيد ارتفاعها عن 12 بوصة، أو أي حمام به وصلات كهربائية/فلاتر كهربائية، وأحواض الحمامات الساخنة، والأسرة المانية، ومصابيح الهالوجين، والأسلحة النارية، والأعمال النارية والمفرقعات، وحفر النار، والسخانات، والمشاعل والشمع، ودفائيات الشمع، والبخور، والسوائل القابلة للاشتعال؛ والكيماويات. انظر القوائم أدناه بشأن المعلومات الخاصة بالأجهزة المحظورة:

1. المحركات التي تعمل بالبنزين أو خزانات الغاز، وماكينات قص الزرع والنجيلة، والدراجات البخارية، والشوايات، وطباخات الشواء الخارجي، وكل ما ينبعث منه دخان، والمقلاة التي تُستخدم في قلي الطعام والدجاج لا يجوز استخدامها بالداخل أو في ممرات أي مبنى أو منشأة تملكها الجامعة. وهذه الأشياء يجب أن تكون على بُعد 10 بوصات من الهيكل في أثناء الاستخدام. ويجوز تخزين الشوايات، وطباخات الشواء الخارجي، وكل ما ينبعث منه دخان، والمقلاة التي تُستخدم في قلي الطعام والدجاج في ممرات أي مبنى أو منشأة تملكها الجامعة عندما تكون غير مستخدمة.
2. لا يُسمح بالأرجوحة الشبكية، أو شجيرات أعياد الميلاد، أو أضواء الحفلات أو ما شابه ذلك مما يُحدث أضرارًا لممتلكات الجامعة، أو قد تسبب التوصيلات الكهربائية الخاصة بها أضرارًا.
3. يُحظر استخدام أجهزة الطهي ذات الأسلاك المكشوفة في قاعة المعيشة الخاصة بالطالب.
4. لا يسمح بكل ما يُعدُّ سلاحًا في السكن الجامعي.

على الطالب أن يفسح الطريق من وإلى محل سكنه في جميع الأوقات، كما ينبغي عليه أن يراقب تصرفات الضيوف في مكان السكن والممرات (إن أمكن)، مع مراعاة القيود المعمول بها. وفي حالة عدم وجود قيود مكتوبة، يجب ألا يزيد عدد الضيوف عن العدد المعقول في جميع الأوقات.

ولا يجوز للطالب أو ضيوفه دخول السرايب (البدرومات)، و/أو الأسقف المعلقة (الصندرات)، أو الأماكن الأخرى التي تعد مساحات للأعمال الميكانيكية. وعلاوة على ذلك، لا يُسمح للطالب أو ضيوفه بالتواجد أعلى أسطح المنشآت المملوكة للجامعة.

ولا يجوز للطالب أو ضيوفه خلع أقفال النوافذ، أو العبث بها. وقد ينجم عن ذلك توقيع جزاء انضباطي على الطالب.

ويُحظر العبث بمعدات وأجهزة الأمان وفق القسم رقم 2909.07 من قانون أوهايو المعدل، ويقع كل من يقوم بذلك تحت طائلة العقوبة التي تتمثل في غرامة تصل إلى ألف دولار، أو الحبس لمدة 6 أشهر، أو كلتا العقوبتين. كما ينجم عن العبث بمعدات وأجهزة الأمان، وأجهزة اكتشاف الدخان توقيع جزاء انضباطي قد يتضمن التوقف عن الدراسة في الجامعة، أو الطرد منها.

التوقعات الخاصة بشارع إيرفينغ (IRVING AVENUE): ينطبق هذا التوقع على جميع الطلبة الذين يعيشون في منازل جامعية في شارع إيرفينغ، والمنازل الجامعية الموجودة في ترينيتي 1923، و 214، و 220 في شارع لونفيو، والمنازل الجامعية الموجودة في 132، و 135، و 136، و 139، و 143 في شارع إيفانستون، وأية مبانٍ وممتلكات أخرى قد تراها الجامعة ضرورية. وتنص شروط هذا الملحق الإضافي على التالي:

1. ومن المتوقع أن يقوم الطلبة الذين يعيشون في هذه العنارين بمساعدة الجامعة في توطيد العلاقات المجتمعية الجيدة مع جيرانهم. وتخضع المنازل المذكورة في المواقع أعلاه، وكذلك الطلبة الذين يعيشون فيها لمستوى أعلى من التدقيق والمراقبة مقارنة بالمنشآت التي تملكها الجامعة أو تقوم بإدارتها.
2. في كل منشأة ذُكرت أعلاه، سيتم اختيار "ممثل للمنزل" لحضور الاجتماعات الدورية في أثناء الفصل الدراسي مع منسق الشؤون المجتمعية لمنطقة الطلبة الجنوبية، مع ممثلين من المجتمع المحلي لمنطقة أو كودو. ويجب تقديم أسماء هؤلاء الممثلين إلى منسق الشؤون المجتمعية لمناطق الطلبة الجنوبية عن طريق البريد الإلكتروني التالي: housing@udayton.edu في 1 مايو/أيار. وقد يؤدي عدم اختيار ممثل للمنزل إلى إلغاء جميع عقود سكان المبنى.

المفاتيح: يشترط على الطالب أن يأخذ مفاتيح سكنه عند الانتقال إلى السكن. وقد يؤدي عدم القيام بذلك إلى تحميل حساب الطالب غرامة. ويتحمل الطالب الذي يستعير مفتاح أو بطاقة دخول إلى سكنه رسوماً نقدية تحمل على حسابه عند كل استخدام.

ولا يجوز عمل نسخ من المفاتيح لأي شخص. ويؤدي فقدان المفاتيح، أو عدم إرجاع المفاتيح إلى المحل المخصص لها (أي المكتب الرئيسي في مجمع القاعات/الشفق السكنية، أو مركز الكلية الخاص بالحدائق، وشفق الحدائق، والشفق والمنازل المجاورة) في وقت المغادرة إلى تغيير القفل على حساب الطالب. وعلاوة على ذلك، يؤدي عدم إعادة المفاتيح إلى المحل المخصص لذلك في الموعد المقرر إلى تحميل غرامة مغادرة على حساب الطالب.

الحيوانات الأليفة: يُحظر وجود الحيوانات الأليفة في المباني السكنية. وتؤدي مخالفة هذا إلى طرد الحيوان الأليف، وتوقيع غرامة، بالإضافة إلى رسوم نظافة، ورسوم لاستبدال الأثاث والسجاد، و/أو إعادة التسكين، أو إلغاء العقد.

وبالنسبة للطلبة الذي يحتاجون إلى خدمة حيوان للمساعدة، عليهم الحصول على تصريح من المسؤول المختص في الجامعة. ويتحمل الطالب مسؤولية السيطرة على حيوان الخدمة في جميع الأوقات، ويتضمن ذلك ربطه عندما لا يؤدي الحيوان الخدمة. وبالإضافة إلى ذلك، يتحمل الطالب مسؤولية الحفاظ على الحالة الصحية لهذا الحيوان، والعمل مع موظفي الجامعة على ضمان توفير الإعاشة المناسبة للحيوان.

الدخول إلى محل الإقامة: لموظفي الجامعة و/أو وكلائهم الحق في الدخول المباني وتفنيشها في ساعات معقولة، وبناءً على إشعار معقول، وذلك لإجراء الإصلاحات، وعمل التعديلات، والتحسينات وأعمال النظافة، وذلك حسبما تقرر الجامعة بناءً على مقتضيات الضرورة. ويتم تنفيذ أية أعمال إصلاحات وتعديلات من جانب الجامعة بعناية معقولة. ولا تتحمل الجامعة المسؤولية عن أي إزعاج للطلبة بسبب هذه الأعمال، ولا يكون لأية عملية دخول أو نشاط أي أثر على العقد، أو على التزامات الطالب بموجبه.

ويُسمح لموظفي الجامعة، ومن بينهم شرطة الجامعة بدخول سكن الطلبة بدون الحصول على موافقة الطالب؛ لأغراض التصدي لأية حالات طوارئ صحية، أو طوارئ أمان، أو أي موقف تقتضيه الضرورة. وتتضمن هذه المواقف، على سبيل المثال وليس الحصر، السلوكيات العنيفة، أو الأمراض، أو الإصابات، أو السلوكيات التخريبية، أو أي نشاط يسبب مضايقة للبيئة المجاورة، ووجود اعتقاد معقول بتجاوز حد الإشغال المعقول (لأغراض هذا العقد، يوجد حد للإشغال معن عنده يوضح الإشغال المعقول). وفي هذه المواقف، يقوم موظفو الجامعة بالطرق على الباب، وتعريف أنفسهم، وطلب الدخول. وفي حالة عدم الاستجابة، يجوز للموظف الدخول. وإذا لم يكن المقيم موجوداً، فسيتم ترك ملاحظة موقّعة في مكان بارز في محل الإقامة، يبين اسم ووظيفة الموظف (الموظفين) الذي دخل المكان، وتاريخ الدخول، وسبب الدخول. ولا تتحمل الجامعة أية مسؤولية بشرط بذل العناية المعقولة لممتلكات الطلبة، ولا يؤثر هذا الدخول على العقد.

الخدمات والترفيه: يتم تزويد كابل قنوات بموافقة الجامعة في جميع الأماكن السكنية. ولا يجوز للطلبة تركيب أطباق ساتلايت، أو هوائيات، أو شبكات أخرى من المحطات الإذاعية.

ويتم تزويد جميع الغرف والأجنحة والقاعات السكنية في شقق كامبس ساوث، وكالدويل، وغاردين، وإيرفنج كومونز، ولونفويو بأجهزة تكييف، وكذلك الحال بالنسبة للشقق في محل الجامعة (University Place)، وفي بلومود.

ولا يتم تركيب أجهزة تكييف في جميع الشقق والمنازل المجاورة، بما في ذلك الوحدات المقدمة للطلبة ذوي الاحتياجات الطبية. ويجوز للطلاب توفير جهاز التكييف الخاص به في هذه الشقق والمنازل، لكن يجب تركيبه بمعرفة الجامعة. ويتم احتساب غرامة إتلاف في شقق أو منازل الجامعة بسبب تركيب أجهزة التكييف بصورة غير سليمة بدون معرفة الجامعة. وقد ينجم عن أجهزة التكييف التي تسبب مشكلات كهربائية مثل دوائر النفخ تحميل غرامة على حساب الطالب لتحديث الدوائر الكهربائية، و/أو فك جهاز التكييف.

ولا يجوز التخزين في الأماكن المفتوحة في مباني الجامعة.

اللافئات: تحتفظ الجامعة بالحق في إزالة أية لافئات (ويتضمن ذلك الببارق، والأعلام، والمنشورات، والملصقات [البوسترات]) من القاعات أو الشقق أو المنازل السكنية للطلاب حسبما يترأى للجامعة أن ذلك لا يتفق مع السلوكيات المعيارية للطلاب، أو رسالة الجامعة وقيمها، و/أو إذا كان ذلك يخالف القوانين المحلية والولائية والفيدرالية.

التوقعات الخاصة بالإسكان الممنوح بامتيازات خاصة تنطبق التوقعات أدناه على جميع المجموعات الممنوحة سكنًا بامتيازات خاصة في السنة المالية 2014 - 2015. وقد ينجم عن عدم الوفاء بالتوقعات المبينة أدناه إلغاء تخصيص السكن، وأية تدابير انضباطية أخرى.

1. استكمال جميع وحدات إدارة المخاطر على شبكة الإنترنت من جانب المقيم في السكن الممنوح بامتياز خاص في موعد غايته 31 أكتوبر/تشرين الأول 2014.
2. الإشغال التام للمنزل الممنوح بامتياز خاص في الفصلين الدراسيين من جانب طلبة السنوات قبل النهائية والنهائية للعام الدراسي 2014 - 2015، المنتميين إلى برنامج رعاية، أو أعضاء موقرين في منظمة ذات وضع جيد.
 - ملاحظة: تُتاح للمجموعات فرصة لشغل أي مكان شاغر في المنزل ذي الامتيازات الخاصة. وفي حالة عدم نجاح مجموعة ما في شغل أي مكان شاغر، تقوم إدارة السكن والإقامة إما بتسكين طالب في هذا المكان الشاغر، أو تحميل الطلاب الذين يعيشون في المنزل تكاليف هذا المكان الشاغر.
 - ملاحظة: في حالة ألا يستوعب المنزل ذو المزايا الخاصة سوى أقل من نصف المجموعة، تقوم إدارة السكن والإقامة بإعادة تسكين الطلاب الذين يعيشون في هذا المنزل في سكن آخر.
3. مراعاة المباني والسكن، وعدم التخريب العمدي أو الإضرار بالمكان حسبما يترأى لإدارة المنشآت السكنية.
4. استكمال تقارير التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الذكية (المحددة، والقابلة للقياس، والقابلة للتحقيق، والمهمة، وفي التوقيت المناسب)، والمواعيد المحددة بناء على توجيهات الموظفين المعنيين بسكن الطلبة في إدارة السكن والإقامة.
5. الالتزام بمدونة الجامعة الخاصة بالسلوك الطلابي من جانب المنظمة المعنية و/أو المقيمين الذين يعيشون في منزل ذي امتيازات خاصة.
6. استخدام المنزل ذي الامتيازات الخاصة بطريقة تتوافق مع رؤية السكن ذي الامتيازات الخاصة، والتزام الجامعة تجاه المجتمع.

شروط عامة

يخضع هذا العقد لشروط ولاية أوهايو.

يجوز للجامعة زيادة مصروفات الغرفة أو الوجبات بموجب إجراء رسمي من مجلس أمناء جامعة دايوتون.

للجامعة الحق في تغيير القواعد أو اللوائح أو السياسات أو المعايير أو الإجراءات، ووضع ما هو جديد حسب مقتضيات الضرورة، وحسبما يترأى لها.

يوافق الطالب على الالتزام بقوانين ولاية أوهايو؛ وقوانين وقواعد مدينة دايوتون؛ ومدونة الجامعة الخاصة بالسلوك الطلابي. ويتحمل الطالب المسؤولية عن السياسات والإجراءات الموضحة في مدونة السلوك الطلابي. ويوافق الطالب على التصرف بما يحقق علاقات مجتمعية جيدة، مع المحافظة على المباني والممتلكات في الحالة التي كانت موجودة عليها عند استلامها.

ويوافق الطالب بموجب هذا على تعويض الجامعة، وعدم الإضرار بها، وعدم ملاحقتها قضائياً، وينطبق الأمر على موظفيها و/أو وكلائها بشأن أية أضرار أو مطالبات أو أسباب تدعو للتقاضي من أي نوع، تنشأ عن استخدام الطلاب للسكن أو شغله، أو أي نشاط ينشأ عن إبرام الطالب لهذا العقد ما لم تكن الإصابة ناجمة عن إهمال الجامعة، أو سهواً منها. وفي جميع الأحوال، لا يتجاوز التزام الجامعة المبلغ المدفوع مسبقاً من الطالب.

الدفع وحقوق الفواتير

المدفوعات: في حالة عدم قيام الطالب بسداد المبالغ المستحقة وفق الجدول المحدد من الجامعة، يجوز للجامعة حجب الدرجات وجميع السجلات الأخرى أو المعلومات التي يطلبها الطالب أو الغير، كما يجوز لها منع الطالب من التسجيل في فصول دراسية قادمة. وفي حالة قيام الطالب بالتسجيل بالفعل، يتم إلغاء تسجيله. ويؤدي عدم سداد المبالغ المستحقة إلى إحالة الطالب إلى قسم الائتمان. ويتعين على الطالب سداد كامل المستحق على حسابه عند الطلب. ويوافق الطالب على دفع تكاليف تحصيل المبالغ المستحقة، ويشمل ذلك أتعاب المحاماة المعقولة، والمصروفات القضائية. كما يوافق الطالب أيضاً على أن مكان تحصيل أية مبالغ مستحقة سيكون مقاطعة مونتغمري، أو هايو.

حقوق الطالب الخاصة بالفواتير: يجب على الطالب الاحتفاظ بهذا الإشعار للاستخدام المستقبلي. وإذا اعتقد الطالب أن هناك خطأ في فاتورة الإسكان الخاصة به، أو إذا كان بحاجة إلى مزيد من المعلومات بشأن المعاملة الخاصة بالإسكان في فاتورته، فعليه إشعار إدارة الإسكان والإقامة كتابةً، الكائنة في 300 كوليج بارك، 210 غوسيجر هول، دايتون أو هايو 0950-45469، أو على البريد الإلكتروني housing@dayton.edu بأقصى سرعة ممكنة. ويجب على إدارة الإسكان والإقامة استلام هذا الإشعار من الطالب في موعد غايته 60 يوماً بعد استلامه للفاتورة الأولى التي ظهر بها الخطأ أو المشكلة. ويجوز للطالب أن يتصل هاتفياً بإدارة الإسكان والإقامة، لكن هذا لا يحفظ للطالب حقه. وفي الخطاب الموجه، يتعين على الطالب أن يقدم المعلومات التالية: اسم الطالب ورقم هويته، وقيمة الخطأ المشكوك فيه بالدولار، وبيان الخطأ، وشرح ما يلي، إن أمكن: (1) لماذا يرى أن هناك خطأ في الفاتورة الخاصة به، و(2) إن كان ممكناً، فما الجزء الموجود في العقد الذي يدعم دفعه وحجته.

إلغاء تعاقد الإسكان

إلغاء العقد: تحتفظ الجامعة بالحق في إلغاء هذا العقد للأسباب التالية: (1) عدم سداد المبالغ المستحقة بموجبه؛ أو (2) الإخفاق في البقاء طالباً في وضعية جيدة؛ أو (3) عدم الالتزام بقواعد السلوك الطلابي، و/أو القوانين الولائية أو الفيدرالية؛ أو (4) عدم الالتزام بالحد الأدنى من الساعات المعتمدة؛ أو (5) عدم الامتثال لشروط وبنود هذا العقد

الشروط: إذا خالف الطالب قواعد السلوك الطلابي، أو القوانين الولائية أو الفيدرالية، يجوز لمسؤول الجامعة أن يرفع شكوى لدى مكتب المعايير المجتمعية والسلوكيات الحميدة (Office of Community Standards and Civility) ضد الطالب، وإن تم قبول هذه الشكوى، فإنها قد تؤدي إلى فرض عقوبات على الطالب كما ورد في نظام السلوك الطلابي لدى الجامعة.

في حالة قيام الطالب بإخلاء السكن الجامعي أو التخلي عنه، يحق للجامعة دخول السكن، والاستحواذ عليه، وإلقاء أية ممتلكات شخصية. وتظل التزامات الطالب بشأن دفع المبالغ المستحقة عليه بموجب هذا العقد قائمة بالكامل، ويتحمل الطالب أية تكاليف أو مصروفات، أو خسائر أو أضرار تقع على عاتق الجامعة بسبب عدم التزام الطالب بهذه الشروط.

جدول مصروفات الإلغاء:

1. استلام الإشعار في غضون 3 أيام عمل من تاريخ تخصيص السكن (التسكين)، وقبل الانتقال إلى السكن، 0% من مصروفات الفصل الدراسي.
2. استلام الإشعار بعد 3 أيام عمل من تاريخ تخصيص السكن (التسكين)، 20% من مصروفات الفصل الدراسي.
3. استلام الإشعار ما بين 15 مايو/أيار و1 يوليو/تموز بعد 3 أيام عمل من تاريخ تخصيص السكن (التسكين)، 40% من مصروفات الفصل الدراسي.
4. استلام الإشعار بعد 1 يوليو/تموز، وقبل الانتقال إلى السكن، 60% من مصروفات الفصل الدراسي.
5. استلام الإشعار في أثناء الأسابيع الأربعة الأولى من الفصل الدراسي في الخريف، 75% من مصروفات الفصل الدراسي.
6. استلام الإشعار في أثناء أو بعد الأسبوع الخامس من الفصل الدراسي في الخريف، 100% من مصروفات الفصل الدراسي في الخريف، بالإضافة إلى 20% من مصروفات الفصل الدراسي في الربيع.

7. استلام الإشعار بعد الأسبوع العاشر من الفصل الدراسي في الخريف، 100% من مصروفات الفصل الدراسي في الخريف، بالإضافة إلى 40% من مصروفات الفصل الدراسي في الربيع.
8. استلام الإشعار في أثناء الأسابيع الأربعة الأولى من الفصل الدراسي في الربيع، 75% من مصروفات الفصل الدراسي.
9. استلام الإشعار في أثناء أو بعد الأسبوع الخامس من الفصل الدراسي في الربيع، 100% من مصروفات الفصل الدراسي.

ويقر الطرفان ويتفقان على أن المبالغ المذكورة أعلاه قد تُضاف إليها أية أتعاب ومصروفات وتكاليف خاصة بالمحاسبة.

الاستثناء من مصروفات الإلغاء: لا يستطيع الطالب أن يُلغى هذا العقد بعد التوقيع عليه إلكترونياً والتحاقه بصوف الجامعة في الفصل الدراسي في الخريف، أو الفصل الدراسي في الربيع، إلا في الظروف التالية:

طالب جديد/محول: يُعفى الطالب الوافد الجديد (الذي لم يحصل على الدرجة الجامعية الأولى بعد) في السنة الأولى، أو الطالب المحول في السنوات قبل النهائية، وطالب كلية القانون في السنة النهائية الذي يقرر عدم حضور الجامعة من التزام عقد الإسكان بمجرد أن يرسل إشعاراً كتابياً أو بالبريد الإلكتروني يفيد إلغاء العقد، واستلام إدارة السكن والإقامة لهذا الإشعار. ويجب إرسال البريد الإلكتروني الخاص بالإلغاء قبل بدء الفصل الدراسي للطالب الجديد أو المحول على: housing@udayton.edu. ويكون جدول مصروفات الإلغاء على النحو التالي:

1. استلام الإشعار في غضون أول 3 أيام عمل بعد تاريخ الإشعار الخاص بتخصيص السكن (التسكين)، وقبل الانتقال إلى السكن، 0% من مصروفات الفصل الدراسي.
2. استلام الإشعار بعد 3 أيام عمل من تاريخ إشعار تخصيص السكن (التسكين)، وقبل الانتقال إلى السكن، 500 دولار مصروفات إلغاء.
3. في حالة استلام الإشعار بعد الانتقال، وانسحب الطالب من الفصل الدراسي أو انتقل من سكن جامعة دايتون، سيتم احتساب الرسوم والمصروفات كما تم إيضاحها في القسم الخاص بجدول مصروفات الإلغاء في هذا العقد. ويكون للطالب 3 أيام للانتقال من سكن جامعة دايتون بعد الإلغاء من التعاقد.

الطالب العائد: نتيجة لمتطلبات السكن الخاصة بالطلبة في السنتين الأولى والثانية (انظر القسم الخاص بمتطلبات وشروط الإسكان في الجامعة في هذا العقد)، فإن أي طالب في السنة الأولى أو الثانية قد يُعفى من عقد الإسكان فقط للذهاب والإياب من محل الإقامة الدائم لولي الأمر أو الوصي القانوني الذي لا يبعد عن 40 ميلاً من الجامعة.

1. يشترط على أي طالب في السنتين الأولى أو الثانية يرغب في الإلغاء من التعاقد للذهاب والإياب من محل الإقامة الدائم لولي الأمر أو الوصي القانوني الذي لا يبعد عن 40 ميلاً من الجامعة- أن يستكمل ويوثق النموذج الموجود على الرابط التالي: <http://www.udayton.edu/studev/resources/CommuterNotarizedForm2012.pdf>. وتُمنح الموافقة بشأن الذهاب والإياب حتى استلام المستندات الكاملة في إدارة السكن والإقامة. وتخضع الإعفاءات من التعاقدات للذهاب والإياب لجدول الإعفاء من المصروفات في القسم الخاص بجدول مصروفات الإلغاء في هذا العقد.
2. يجوز للطالب العائد في السنة قبل الأخيرة والسنة الأخيرة أن يطلب الإعفاء من عقد الإسكان الخاص به استناداً إلى جدول الإعفاء من المصروفات في القسم الخاص بجدول مصروفات الإلغاء في هذا العقد.

ويجوز إعفاء الطالب العائد من عقد الإسكان الخاص به بموجب استكمال نموذج إلغاء الإسكان والموافقة عليه، الذي يمكن الحصول عليه من موقع (Porches) الإلكتروني. وفي حالة الإعفاء من عقد الإسكان، يكون له 3 أيام للانتقال من سكن الجامعة بمجرد الإعفاء من العقد، وتتم محاسبته على الرسوم وفق جدول مصروفات الإعفاء في القسم الخاص بجدول مصروفات الإلغاء في هذا العقد..

ويجب على الطالب المحول من الجامعة، أو المتخرج أو المنسحب منها أن يستكمل "نموذج عدم الرجوع" الذي يمكن الحصول عليه من موقع (Porches) الإلكتروني. ويتم تحصيل 500 دولار من الطالب في حالة استلام الإشعار بعد 1 يوليو/تموز، وقبل انتقال الطالب إلى الغرفة المخصصة.

وإذا انسحب الطالب من الفصل الدراسي بعد الانتقال إلى سكن الجامعة، فسيتم احتساب الرسوم والمصروفات كما تم إيضاحها في القسم الخاص بجدول مصروفات الإلغاء في هذا العقد.

يتم إعفاء أي طالب يشارك في أي برنامج تعاون أو دراسة بالخارج، أو تدريب داخلي على مسافة تبعد 40 ميلاً عن الجامعة في أثناء الفصل الدراسي في الخريف أو الربيع من عقد الإسكان الخاص به بعد استكمال "نموذج إلغاء الإسكان" الموجود على موقع (Porches) الإلكتروني؛ حيث يقوم بطلب الإعفاء من عقد الإسكان بسبب التدريب الداخلي، أو برنامج التعاون أو الدراسة بالخارج.

وإذا حصل الطالب على منحة برنامج تعاون، أو تدريب داخلي، أو دراسة بالخارج بعد الانتقال إلى سكن الجامعة، فسيتم احتساب الرسوم والمصروفات كما تم إيضاحها في القسم الخاص بجدول مصروفات الإلغاء في هذا العقد.

وقد تكون هناك استثناءات لجدول استرداد مصروفات الإلغاء الموضحة أعلاه من أجل التوافق مع برامج المساعدة المالية الفيدرالية، أو لأجل الانسحابات لأسباب طبية.

الإفصاح عن الدهانات التي بها مادة الرصاص

ملاحظة للمقيمين: حتى يتسنى الامتثال التام للوائح وكالة حماية البيئة الفيدرالية بشأن الإعلان عن استخدام الدهانات التي بها مادة الرصاص في الأماكن السكنية، يتم تقديم المعلومات التالية لجميع المقيمين في المساكن المملوكة للجامعة أو المستأجرة لها، وعلى وجه التحديد يرجى من المقيمين قراءة المادة التي بعنوان **بي. إنك. في.إل. رصاص من أسرتك حماية** قبل التوقيع على عقد السكن الخاص بك.

بيان التحذير من الرصاص: المساكن التي تم بناؤها قبل 1978 قد تحتوي على دهانات بها مادة الرصاص. وقد يؤدي الرصاص من البناء، ورقائق البناء، والغبار إلى أضرار صحية إن لم يتم تدارك الأمر على نحو ملائم. ويؤدي التعرض للرصاص إلى الإضرار بالأطفال الصغار والحوامل. وقبل استئجار سكن تم بناؤه قبل 1978، يجب على المؤجر الإفصاح عن وجود الرصاص في مواد الدهان، و/أو مخاطر الدهانات التي بها مادة الرصاص عند السكن. ويتعين أن يحصل المستأجر على كتيب معتمد من السلطة الفيدرالية بشأن الوقاية من تسهم الرصاص. ويمكن أن يحصل الطلبة على هذه المعلومات على الموقع التالي:

www2.epa.gov/sites/production/files/documents/pyf_brochure_landscape_color_1-16-13_0.pdf

إفصاح المؤجر: ليس لدى جامعة دايتون أية معلومات بشأن وجود مادة الرصاص في مواد الدهان، و/أو مخاطر الدهانات التي بها مادة الرصاص في هذا السكن المؤجر. وليس لدى جامعة دايتون أية تقارير أو سجلات بشأن وجود مادة الرصاص في مواد الدهان، و/أو مخاطر الدهانات التي بها مادة الرصاص في هذا السكن المؤجر.